قرار مجلس مدينة حلب رقم 55 لعام 2013

في الساعة (الحادية عشر) صباحاً من يوم (الخميس) الواقع في 30/5/ 2013م

اجتمع مجلس مدينة حلب في دورته العادية الثالثة برئاسة السيد المهندس محمد أيمن حلاق رئيس مجلس مدينة حلب وبحضور الأعضاء البالغ عددهم: /36/ عضواً.

وتغيب الأعضاء البالغ عددهم: /14/ عضواً.

اطلع المجلس في هذه الجلسة على مشروع تعديل نظام ضابطة البناء لمدينة حلب المصدق بموجب قرار وزارة الإدارة المحلية رقم 964/ق لعام 2012 مع بقية محتويات الإضبارة العائدة لهذا الموضوع.

- يـــــــقـــــرر مـــــا يـلـــي -

مادة1- الموافقة على إقرار مشروع تعديل نظام ضابطة البناء لمدينة حلب المصدق بموجب قرار وزارة الإدارة المحلية رقم 964/ق لعام 2012 وذلك بتعديل المادة /88-1/ لتصبح على الشكل التالي:

مع مراعاة أحكام المادة /72/ من هذا النظام يطبق هذا النظام فور تصديقه من الوزارة المختصة على جميع العقارات الواقعة ضمن المخططات التنظيمية المصدقة, أما الأبنية المبنية والمرخصة أو التي هي بحكم المرخصة بموجب أنظمة عمرانية سابقة أو الأبنية المبنية في ظل نظام عمراني سابق تطبق عليها شروط النظام العمراني الذي بنيت وفقه والقرارات النافذة المتعلقة به في فترة تطبيق ذلك النظام وتستفيد هذه الأبنية من زيادة طابق في مناطق السكن المتصل للشوارع التي عرضها /13م/ وأكثر كما تستفيد هذه الأبنية من زيادة طابق في مناطق السكن المنفصل للشوارع التي عرضها /15م/ وأكثر. وتصدر الشروط الناظمة لعملية الترخيص أو الحسم بالغرامة المالية بقرار من المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ولا تشمل هذه المادة الدارسات التفصيلية التي حصلت على تعديل نظام ضابطة البناء الخاص بها والمتضمن زيادة في عدد الطوابق.

مادة2- يفرض رسم مقابل التحسين نتيجة الاستفادة من تطبيق أحكام هذا القرار ويصدق رسم مقابل التحسين من المكتب التنفيذي لمجلس المحافظة.

مادة 3- الموافقة على إعلانه بعد أخذ موافقة السيد المحافظ على الاستثناء من شرط مدة الإعلان.